**OPEN ACCESS**
*MA'ARIF-E-ISLAMI (AIOU)*
*ISSN (Print): 1992-8556*
*ISSN (Online): 2664-0171*
*https://mei.aiou.edu.pk*

# التعايش السلمي بين الأديان في ضوء الكتاب والسنة

Peaceful Co-existence among Religions in the light of Quran and Sunnah

**الدكتور عبد الوهاب جان**

الأستاذ المساعد بكلية أصول الدين ، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد

## Abstract

Islam is a religion of peace. Since it is perfect, it is universal. The Prophet (peace be upon him) is likewise a blessing for the whole world. He gave the world a road maps for world peace, among them an invitation to remain in peace with the followers of different religions. Existing peacefully with non-Islamic beliefs is an essential Islamic principle that is clearly stated in many Qur'anic verses, and that has been practiced by Muslims throughout their history. Muslims are allowed to marry their women, to eat the animals they slaughter, to allow them to worship the way they choose, to allow them to serve the country they live in as citizens, and so on.When two parties agree, they co-operate and when the disagree, they do so with tolerance and justice, and also calls for an end to violence. This paper shall discuss the ways in which the pious elders have implemented the Qur'anic and Sunnaic principles for the establishment of world peace and how can these be effectively employed to solve the predicament of world peace.

Key words: co-existence, peace, religions, tolerance, justice.

**فاتحة البحث**

الحمدلله حمداً كثيراً ، وصلاة وسلاما على خاتم الأنبياء والمرسلين ،ورحمة الله للعالمين ،صلاة دائمة بكرة وأصيلاً، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم إلي يوم الدين.أمابعد ، فإن الإسلام هو دين السلام ، وهو دين عالمي لأنه دين الله تعالى الكامل قال الله تعالى : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا [١]، وأما نبينا محمد صلى‌الله عليه وسلم فهو نبي الرحمة لكل البشرية فقد قال تعالى:" وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ "[٢]

ومن هنا فقد أرسى الإسلام منهجًا واضحًاللسلام العالمي، بدءا من حث الإسلام الناس على التعارف فيما بينهم وأن يكون معيار التفاضل بينهم هو التقوى والصلاح ،فقال تعالى" يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ "[٣] ،وإن الإسلام اتبع منهجا واضحا في تأصيل‌السلام العالمي، وذلك بالدعوة للتعايش السلمي بين الأديان وفق أسس معينة واضحة منها :وضع مرتكزات إسلامية في التعامل مع أهل الكتاب وغيرهم من أتباع الأديان الأخرى، فأقر الإسلام أن الاختلاف سنة ربانية، وحث على الانطلاق من القضايا المشتركة وتجنب استثارة مشاعر العداء لدى الآخر، والدعوة للحوار العقلي

والعلمي، والتعاون في المتفق عليه، والتسامح في المختلف فيه والعدالة الاجتماعية ونبذ العنف، وجوز التعامل مع أهل الكتاب في الأمور الدنيوية لا محبة دينهم، واعتمد أسلوب الإقناع في الحوار مع المخالفين للمسلمين .وهذا ما ستحاول هذه الورقة إلقاء الضوء عليه وإيضاحه بالأمثلة الواقعية من التاريخ والواقع المعاصر .

منهج البحث: قمت في هذا البحث المتواضع المنهج التحليلي.

**خطة البحث**

قد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه على ثلاثة مباحث، الأول: حرية الفكر والمعتقد في الإسلام. والثاني: منهج الإسلام في التعامل مع أتباع الأديان الأخرى،و الثالث :موقف الإسلام من التعايش مع غيرأهل دينهم، ثم تأتيالخاتمة والتوصيات. وإن هذا الموضوع يأتي اليوم تلبية لحاجة الإنسانية الماسة للأمن والسلام اللذين لن نجدهما حقا إلا في دين الإسلام، فالمستقبل هو للإسلام لأنه دين الحوار والإقناع بالحجة والبرهان، والمستقبل للإسلام لأنه ينشئ السلام العالمي بعالميته لا بالعولمة، بالرحمة والمحبة اللتان هما أركانه، فلا دين على الأرض أرحم من الإسلام.

**المبحث الأول: حرية المعتقد في الإسلام**

الإنسان له الحرية المطلقة في التدين بما شاء من الديانات، حتى لا ينتسب إلى دين إلا وهو كامل القناعة به؛ وقبول الدين لا يكون بالفرض والقسر والجبر أبداً، بل بالاختيار. وإذاكان لا يفيد نفسه بشيء، إذا ما تدين قسراً، فهو كذلك لن يفيد الدين بشيء، فلم يكن بذلك أية فائدة مرجوة من جبره على التدين بما لا يقتنع ولا يؤمن به "[٤] ، وهذا مايشيرإليه قوله تعالي: لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ [٥].

مُنح الإسلام حرية اختيارالدين لايعني بحال من الأحوال صحة اختياره، كما لايلزم منه أن يكون الدين الذي اختاره هو الحق، ولذا فإن الآية السابقة مع نهيها عن الإكراه في الدين قد دلت بعد ذلك على أن المنع منه إنما هو لاستبانة طريق الرشد من الغي كما قال تعالي لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ .قال ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) ":فتأويل الكلام إذاً :قد وضح الحق من الباطل، واستبان لطالب الحق والرشاد وجه مطلبه، فتميز من الضلالة والغواية، فلا تكرهوا أحداً من أهل الكتابين ومن أبحت لكم أخذ الجزية على دينكم، دين الحق[٦].

دعوة من ضل عن الطريق وترك السبيل الواضح ليس نوعاً من التدخل في الحرية، لأن الدعوة إنما هي تذكير وتنبيه بأحسن السبل وأرقى الأساليب، بعيداً عن الجبر والقسر والإكراه كما قال تعالي: ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ [7]فهذا أمر بالدعوة لمن ضل ، بالأساليب التي تقود إلى الاقتناع والقبول.

من المعاني السامية لحرية اختيار الدين في الإسلام أنه أبطل المعتقدات الفاسدة التي اعتنقها الكثيرون بالتقليد الأعمى .كما في قوله تعالي:" بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آَبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آَثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ . وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آَبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آَثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ "[٨]

من الاعتقادات الخاطئة فيما يتعلق بحرية المعتقد في الإسلام هي أن حرية المعتقد في الإسلام تعني" وحدة الأديان".

والمقصود بوحدة ألأديان :الاعتقاد بصحة جميع المعتقدات الدينية، وصواب جميع العبادت، و أنها طرق إلى غاية واحدة ، وهي نظرية بدأها تاريخيًا غلاة الصوفية القائلين بوحدة الوجود كابن عربي الطائي(ت ٦٣٨ھ) [٩]، وينطلق المفهوم الخاطئ لحرية المعتقد في الإسلام من هذه النظرية باعتبار أن كل دين يختاره الإنسان فهو دين صحيح؛ إذ لافرق بين الإسلام والكفر، والتوحيد والشرك، والرشد والغي، ومن خلال هذا المفهوم الخاطئ يظن بعض الناس -أيضاً- أن الإسلام يبيح سائرأنواع الممارسات الدينية التي تروق لصاحبها، وحرية التنقل بين الأديان كيفما يشاء[١٠].ويظهر خطأ هذا المفهوم من عدة وجوه:

أ – القول بهذا المفهوم لحرية المعتقد يقتضي عدم الحاجة إلى بعثة الرسل– عليهم السلام – ، إذ ماالحاجة إليهم مع القول بصحة أي دين يتدين به الإنسان، وقد نص القرآن الكريم على الحكمة من إرسالهم بما لايتفق مع هذا المفهوم الخاطئ فقال تعالي:" وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ "[١١]

ب– هذا المفهوم ينافي صريح القرآن الكريم في عدم قبول غير دين الإسلام ديناً كما في قوله تعالي:" وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآَخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ "[١٢] ، بل إنه يقتضي المساوة بين أهل الحق والباطل وهو مبدأ ترفضه الشرائع السماوية، والفطرة الإلهية، بل حتى القوانين الوضعية.

هذه بعض المعالم والأسس التي يبنى عليها الفهم الصحيح لحرية المعتقد في الإسلام، فالعناية والاهتمام بها، ومراعاة تطبيقها والعمل بها يقود إلى البعد عن الانزلاق في مفاهيم خاطئة لتلك الحرية.

**المبحث الثاني: منهج الإسلام في التعامل مع أتباع الأديان الأخرى**

الحمدلله أنه لا يوجد دين كالإسلام ولا حضارة كالحضارة الإسلامية طوال التاريخ عرفت التعايش السلمي بين الأديان وأرست قواعده كالحضارة الإسلامية، وخير شاهد على ذلك هو التاريخ نفسه، وما شهد به المنصفون من علماء أهل الكتاب، إذ يقول العلامة الفرنسي غوستاف لوبون" :رأينا في آي القرآن ،أن مسامحة محمد صلى الله عليه وسلم لليهود والنصارى كانت عظيمة إلى الغاية، وأنه لم يقل بمثلها مؤسسو الأديان التي ظهرت قبله كاليهودية والنصرانية على وجه الخصوص، وسنرى كيف سار خلفاؤه على سنته...[١٣]"وذلك لأن الشريعة الإسلامية أرست قواعد متينة تضمن لأهل الكتاب ،وأهل الذمة وغيرهم من أهل الملل والنحل الأخرى حقوقهم الإنسانية كمواطنين،

لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين في ظل الدولة الإسلامية العادلة .وأصول هذه القواعد نجدها في القرآن الكريم، ثم في سنة النبي صلى الله عليه وسلم، ثم في سنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده .وقد جعل الإسلام على أهل الكتاب ومن شاكلهم واجبات إن هم أدوها كان لهم حقوق على المجتمع الإسلامي كما للمسلمين، وإن من هذه الحقوق التي أرساها الإسلام وشريعته الغراء واستفاض الفقهاء بشرحها والتعليق عليها طوالقرون الإسلامية: رعاية العهد والوفاء به، حريتهم الدينية وحمايتهم، والدفاع عنهم من الاعتداء الخارجي والظلم الداخلي، وعصمة أنفسهم وأموالهم، ورعايتهم والتكافل الاجتماعي، وحقهم في الإقامة في دار الإسلام ، وأن لهم ما لنا وعليهم ما علينا إلا في أمور استثناها والتنقل فيها الشارع الحكيم كعدم السماح لأهل الكتاب بتولي بعض المناصب الحساسة في الدولة، وإلا فهم مواطنون كغيرهم لهم حق المواطنة الكاملة. وليس هدفي في هذا البحث هو تفصيل هذه الحقوق فقد تولت كتب متخصصة هذا الجانب وأشبعته بحثا، وإنما الهدف هنا هو إلقاء الضوء على بعض المرتكزات الإسلامية في التعامل مع أهل الكتاب كي تكون حجة في أن الإسلام قد أرسى فعلا منهجا متكاملا للتعايش السلمي بين الأديان، وهذا المنهج كما أرساه القرآن والسنة النبوية الشريفة والخلفاء الراشدون، فقد وجد التطبيق العملي في حياة خير الخلق محمد صلى الله عليه وسلم، ثم خلال الخلافة الراشدة والخلافة الأموية والعباسية والعثمانية.إننا نبدأ أولا بالقرآن الكريم الذي بين أن الإنسان مخلوق ومكرم فقال تعالى" وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آَدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا " [١٤]وأكد ضرورة احترام الناس وأن الناس خلقوا من نفس واحدة ومن ذكر وأنثى وأن أكرمهم عند الله أتقاهم فقال تعالى" يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ "[١٥]، ثم إن القرآن بين أن التعامل مع أهل الكتاب المنصفين يجب أن يكون دائما بالتي هي أحسن، وبالبر، فقال تعالى" لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ " [١٦]، والبر هو حسن الخلق ، ولفظ البر "قيمة حث الله المسلمين على التحلي بها ،" وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ "[١٧]وهو لفظ استخدمه القرآن الكريم في وصف العلاقة الحميمة بين الابن والابن والأبوين ..."وبرا بوالدتي "[١٨]وإذا راجعنا السنة النبوية الشريفة فهي مملوءة بالأحاديث الشريفة والحوادث التي تؤكد المعاني السابقة من حقوق أهل الكتاب وحسن معاملتهم، فمما قاله النبي صلى الله عليه وسلم :"من آذى ذميا فأنا خصمه، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة[١٩]"، وقوله صلى الله عليه وسلم:"من ظلم معاهدا، أو انتقصه حقا، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة"[٢٠]" وقوله صلى الله عليه وسلم :"من آذى ذميا فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله"[٢١]"،ونجد النبي صلى الله عليه وسلم في معاهداته مع أهل الكتاب يؤكد حقوقهم الكاملة، فمما ورد مثلا في معاهدته مع أهل نجران:" بسم الله الرحمن الرحيم هذا بيان من الله ورسوله (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود

...) ولنجران وحاشيتها جوار الله تعالى وذمة محمد النبي صلى الله عليه وسلم على أنفسهم وأموالهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وبيعهم وسلمهم ..وتأكيدا للوفاء بهذا العهد فقد روى الإمام محمد بن الحسن الشيباني أنهم جاؤوا إلى الخليفة أبي بكر في خلافته فجدد لهم العهد، وكتب لهم بكل ما كتب لهم النبي صلى الله عليه وسلم، ومن بعده جاؤوا إلى عمر بن الخطاب ..فكتب لهم بمثل ما كتب لهم النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك فعل معهم الخليفتان عثمان وعلي رضي الله عنهما" [٢٢]وقد اشتهرت العهدة العمرية في كتب التاريخ مع أهل بيت المقدس وما تضمنته من حقوق عظيمة منحها الخليفة عمر بنفسه لنصارى بيت المقدس، وأخرج أبو يوسف بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال :أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيرا، أن يوفي لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم". فالمسلمون ملتزمون بعهودهم ما لم ينقض الطرف الآخر العهد ،فِي ٱللَّهِ  فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ "[٢٣]

وتحكي لنا كتب التاريخ والفقه والقضاء الإسلامي حوادث عديدة دافع فيها الفقهاء المسلمون وقضاتهم عن حقوق أهل الكتاب الذميين كما دافعوا عن المسلمين لأن الإسلام جعل لهم حرمة كحرمة المسلمين إلى درجة أن الفقهاء حرموا غيبة الكتابي، بل طالبوا المسلمين ببذل نفوسهم في سبيل الدفاع عنهم إن اعتدى عليهم عدو . وعندما أجلى الوليد بن عبد الملك جماعة من أهل الذمة من قبرص إلى الشام لأمر اتهمهم به–وهو التخابر مع الروم أعداء الدولة الإسلامية وقتئذ –استفظع ذلك المسلمون واستعظمه الفقهاء، كما يقول البلاذري، فلما ولي يزيد بن الوليد ردهم إلى قبرص، فاستحسن المسلمون ذلك من فعله ورأوه عدلا"[٢٤] ،وللفقيه المجتهد الإمام الأوزاعي موقف مشهود مع الوالي العباسي في مناصرة أهل الكتاب في جبل لبنان،" حيث قام صالح بن عبد الله بن عباس بإجلاء قوم من أهل الذمة في جبل لبنان، فكتب إليه الأوزاعي رسالة فريدة في دلالتها :كان إجلاء أهل الذمة في جبل لبنان ممن لم يكن ممالئا لمن وقد خرج على خروجه، ممن قتلت بعضهم ورددت باقيهم إلى قراهم ما علمت، فكيف تؤخذ عامة بذنوب خاصة حتى يخرجوا من ديارهم وأموالهم، وحكم الله تعالى :(ولا تزر وازرة وزر أخرى)، ثم قال في رسالته :فإنهم ليسوا بعبيد فتكون من تحويلهم من بلد إلى بلد في سعة ولكنهم أحرار أهل ذمة "[٢٥]وفي ظل الدولة العثمانية عندما دخل العثمانيون "كريت "أخذ أهل الجزيرة يناصرون أهل البندقية المسيحيين على الأتراك المسلمين الفاتحين، فأراد السلطان العثماني أن يقتل المسيحيين من أهل الجزيرة جزاء تواطئهم مع أهل البندقية، ولكن المفتي أسعد زامة عارض السلطان بشدة وهدده بخلعه من الخلافة إن لجأ إلى هذا الإجراء الذي يخالف التزام المسلمين تجاه أهل الذمة" [٢٦] إن نصوص التاريخ وشواهده التي تدل على عدالة الإسلام وإنصافه مع أهل الكتاب تكاد لا تحصى.

**المبحث الثالث: الأديان والثقافات الأخري و موقف الإسلام من التعايش مع غيرأهل دينهم**

أ– الأسس الراسخة للتعايش كما بينها القرآن الكريم :

١ –النهي عن تجاهل قواعد السلم"فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا "[٢٧]فيجب تبادل السلم بالسلم والتعاون بالتعاون، ولو كان القوم الذين يعاملونكم بالحسنى ليسوا ، على دينكم .

" قال تعالي لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ "[٢٨] ما دام المسلمون قد أتموا واجب البلاغ والدعوة إلى قوم فهم لا يسألون عن إعراض هؤلاء عن اتباع دين الحق ، وحسابهم على الله.

٢– النهي عن العدوان"فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ "[٢٩]

٣– النهي عن الإسراف في القتال" فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ "[٣٠]

٤ – الأمر بالعدل"فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا "[٣١].

٥ – النهي عن التعالي والتسلط " فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ "[٣٢]

٦ – الأمر بالقسط" فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ "[٣٣]

٧ – الأمر بتوحيد ضوابط التعامل"فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ "[٣٤]

٨ – الأمر بالمعاملة بالمثل :إن القرآن يشتمل على آيات تحض على القتال، ولكنها كلها مشروحة في أسباب نزولها التي تبين ارتباطها بضرورة دفع الاعتداء ،يقول الحق تبارك وتعالى وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ "[٣٥]

**ب– من مظاهر حسن التعامل مع أهل الكتاب**

۱–: دعوتهم ومجادلتهم بالحسنى واللين والبعد عن العنف والتعنيف .فِي اللَّهِ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ " [٣٦] لقد تكرر في القرآن الكريم دعوة أهل الكتاب باللين والتودّد– يأهل الكتاب —ومن عظم حسن المعاملة جاء في التفسير فعله صلي الله عليه وسلم تجاه هؤلاء بعد ذكر قوله تعالى "يا أهل الكتاب تعالوا الي كلمة..."" هذه الآية الكريمة كان النبي صلي الله عليه وسلم يكتب إلى ملوك أهل الكتاب ،وكان يقرأ أحيانا في الركعة الأولى من سنة الفجر " قولوا آمنا بالله" ويقرأ بها في الركعة الأخيرة من سنة الصبح..... لاشتمالها على الدعوة إلى دين واحد ، وأن يعتقد أن البشر وجميع الخلق كلهم في طور البشرية ،لا يستحق أحد شيئاً من خصائص الربوبية. [٣٧]"

وقال عز وجل:" وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ "[٣٨] أي معاملة أهل الكتاب بالدعوة بحسن خلق ولطف ولين الكلام ، ودعوة إلى الحق وتحسينه "[٣٩].

۲– الإشارة إلي أن أصل الدين واحد وإن المسلم ينظر إلى الأديان السابقة باحترام وتقدير، ذلك لأنه مأمور بالإيمان بجميع الأنبياء والرسل — عليهم السلام — وهذا يؤكد عدم البغض والإعراض عن الحق ، قال تعالى آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ " [٤٠]، وفِي اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ "[٤١]وقد تكررت هذه الآية في أكثر من موضع في القرآن الكريم للدلالة على الاعتراف بالآخر.

۳– حماية الذمي في ديار المسلمين من الأذى أو التعرض له، لأنه في حماية الإسلام و المسلمين، فيسمح لهم بممارسة عبادتهم وحماية أموالهم وبمزاولة أنشطتهم الاجتماعية والاقتصادية، بل ذهب ابن حزم– في مراتب الإجماع –كما نقل عنه[٤٢] إلى القول" أن من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه ،وجب علينا أن نخرج لقتالهم ونموت دون ذلك صونا لمن هو في ذمة الله تعالى وذمة رسوله صلي الله عليه وسلم،والله تعالي يقول:" لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ [٤٣] "

۴: إباحة الأكل من طعامهم وعقد أواصر المصاهرة والنسب قال تعالى" الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ

قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآَخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ "[٤٤]وقيل في تفسير الآية نزلت في أهل مكة ،وقيل في جميع أصناف الملل ، ولا شك أن هذا التعامل من تبادل المعاملات والمنافع ،فيه مدعاة لإشاعة التسامح والتكافل والسلام فيما بين البشرية جمعاء.

٥- انصاف أهل الكتاب بالإشارة إلى بعض صفاتهم الحسنه كقوله تعالى: لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ "[٤٥]

**٦- معاملة أهل الكتاب**

في المدينة أهل الكتاب وخاصة اليهود منهم جاوروا الرسول , وكان بينهم وبين المسلمين الكثير من المعاملات والعلاقات الاجتماعية كما كان وفود النصارى ترد إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم،جاء في البخاري رواية عن عائشة رضي الله عنها:'' "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ، وَرَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ'' ."[٤٦].

وأشار فيه إلى معاملة غير المسلمين والتعامل معهم .

-وإليك ذلك الغلام اليهودي الذي عادة النبي ، وكان يخدمه ، وعرض عليه الإسلام قبل موته، فأسلم.

-ومن رفقه صلي الله عليه وسلم وحثه على ذلك ما أمر به عائشة – رضي الله عنها – بالرفقفي الرد والتعامل مع اليهود – مع ما كانوا عليه من أذيته وسبه.

وقد ترجم لذلك في كتاب – الأدب – للبخاري – رحمه الله – في باب الرفق في الأمر كله:''" أن رهطًا من اليهود دخلوا على رسول الله صلي الله عليه وسلم، فقالوا:السام عليكم فقالت عائشة فهمتها فقلت :وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول صلي الله عليه وسلم :مهلًا يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله"'' .فمع علمه صلي الله عليه وسلم بقولهم وفحشهم، إلا انه لم يبادلهم ذلك ولم يأمربهم ليعاقبهم، وإنما تعامل ، معهم بخلقه ورفقه صلي الله عليه وسلم.

-وليس ببعيد عن ذلك عفوه صلي الله عليه وسلم عن صاحبة الشاة" المسومة " مع مقدرته على ذلك العقوبة وهي اليهودية التي أتت بشاة مسومة إلى النبي صلي الله عليه وسلم فأكل منها، وحينما سأله أصحابة بقتلها نهاهم عن ذلك"[٤٧]. وكذلك عدم معاقبته صلي الله عليه وسلم لليهودي الذي سحره " لبيد بن الأعصم".

-وفي استقباله صلي الله عليه وسلم لوفد نصارى نجران والاستماع إليهم ودعوتهم إلى الإسلام ، ومن ثم مصالحتهم على الجزية[٤٨]، دليل على -جنوحه إلى السلم – وإتاحة حرية المعتقد وأهل الكتاب – خاصة اليهود – لمسوا ذلك منه صلي الله عليه وسلم ولذا تجدهم كما جاءت في الروايات: يتعرضون للنبي صلي الله عليه وسلم أثناء العطاس أو يتعاطسون لعلهم يشملهم دعاؤه بالرحمة كما هو ا لحال مع المسلمين[٤٩].

**ج- حسن التعامل مع المشركين**

مع تأكيد القرآن الكريم على عدم موالاة أعداء الله بقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ "[٥٠] خاصة المشركين- ذلك لأنهم يحاربون الله ورسوله ومع تأكيده على الجهاد ومقاتلة من يحاربهم وغايتهم إثناء المسلم عن دينه،وعن الخير الملازم له دنيا وآخره،إلا أنه يحث أتباعه على حسن المعاملة لمن يستحق ذلك ،ومن مقتضيات حسن المعاملة:

عدم الإكراه في الدين: وقد جاءت الكثير من نصوص الكتاب الكريم دالةعلى ذلك قال تعالى

" لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ "[٥١] ذكر ابن كثير في تفسير هذه الآية،" (لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام..."[٥٢]

البر والصلة لقوله تعالى: وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ "[٥٣]،وقوله تعالى:" وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ "[٥٤]

التعامل معه بالرحمة العامة التي ليس بها مودة أو موالاة مثل إطعامه إن جاع وسقيه إن عطش وخلاف ذلك من الأمور الدنيوية البعيدة عن أمور الدين.[٥٥]

عدم سبهم أو سب آلهتهم قال تعالى :" وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ "[٥٦]

**د- معاهداته صلي الله عليه وسلم ورسائله**

مما أشارت إليه المراجع، عقد الرسول صلي الله عليه وسلم للكثير من المعاهدات والصلح فيما بينه وبين أهل الكتاب أو مع المشركين ،كما وضع المواثيق – لا صحابه ولغيرهم ، لتنظيم أمور التعامل مع فئات وأطياف المجتمع المختلفة –و هذا هو رجل السلم والبناء ورجل الدولة المؤسس – ومن هذه المواثيق:-

– ما أطلق عليه بعض الباحثين :"ميثاق المدينة ( الصحيفة) و عبر عنه البعض بدستور المدينة، ونشير إلى بعض بنودها الخاصة بالسلام حيث جاء في تهذيب سيرة ابن هشام -:كتب رسول الله صلي الله عليه وسلم ، كتاباً بين المهاجرين والأنصار، وادع فيه يهود وعاهدهم واقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم... "[٥٧]

ثم ساق نص الخطبة والمعاهدة إلى أن قال:'' "و إن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس، وانه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم...'' وفي نفس الخطبة في موضع آخر ذكر" وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين ، وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم فأنه لا يوقع إلا نفسه وأهل بيته، وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف، وأن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني جيشم... و ختم عليه السلام خطبته بتذكير المجتمع بالأمن،فمحمد غير مغتصب لأرض المدينة ولم يبدأ رسالته فيها بسفك دم أو معاداة الأديان –كما يحلو للبعض ذكر ذلك – بل ختم خطبته بقوله صلي الله عليه وسلم –"و انه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة ، الأمن ظلم وأثم وإن الله جار لمن بر واتقى ومحمد رسول الله صلي الله عليه وسلم.''

في هذه المعاهدات نجد تأكيده صلي الله عليه وسلم على تحقيق مبدأ الأمن والمسالمة، بل أمن أهل الملل على دينهم كما ورد في نص وثيقته – صحيفته – ومعاهدته لأهل نجران:'' ولنجران وماشيتها، جوار الله وذمة النبي محمد رسول الله على أموالهم، وأنفسهم، وملتهم، وغائبهم، وشاهدهم، وعشيرتهم، وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، لا يغير أسقف من أسقفيته ولا راهب من رهبانيته ولا كاهن من كهانته ... ولا يطأ أرضهم جيش ومن سأل منهم حقًا فبينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين...'' [٥٨]

صلح الحديبية مع كفار قريش ، وهذا الصلح أشارت إليه معظم المصنفات والكتب قديمًا وحديثًا وهو من الشهرة بمكان بحيث لن تقف عنده كثيراً ، لكن أود أن أشير إلى نقطة مهمة ذكرت في أكثر المراجع، وهي :دخل في الإسلام في حالة السلم والصلح أكثر مما دخله قبل ذلك لذا أسماه الله تعالى بالفتح.

رسائله صلي الله عليه وسلم إلى الملوك والأمراء والقبائل من أجل دعوتهم إلى الإسلام أو المعاهدة والمصلحة إلى النجاشي، وكسرى ، وهرقل إن فعله عليه الصلاة والسلام وحرصه على السلم تناقلتها ودونتها الكثير من الكتب والمصنفات ، الإسلامية وغيرها مما يدل على أصالة السلم في الإسلام،بل أن كتب الفقه وغيرهامن الكتب الإسلامية بينت أحكام التعامل مع أهل الكتاب عمومًاوالذمي، ولا بأس أن نذكر طرفًا من هذه الإشارات سريعًا جاء في الواسطية:'' وإن كان جاراً كافراً بعيداً، فله حق واحد ،وهو حق الجوار ، فأهل السنة والجماعة يأمرون بحسن الجوار مطلقا ، أيًّا كان الجار...'' [٥٩] وفي كتاب غاية المطلب الذي جمع فيه أقوال بعض الفقهاء:"... و يحرم قتل صبي ، وامرأة ، وراهب، وقال جماعة:'' لا يخالط الناس... و صبر إلا لرأي، أو قتال أو تحريض وإن تترسو بمسلمين ورميناهم بقصد الكفار إن خيف علينا فقط، نصًا وقيل الحرب والإحرام.'' [٦٠]

**الخاتمة والنتائج و التوصيات**

أهم النتائج التي تؤكد عليها هذه الورقة هي:

- ومن المعلوم أن الإسلام يدفع إلى تحرير الإنسان من العبودية لغيرالله، ويحثه على أن تكون علاقته بالله قائمة على الاقتناع القلبي والاطمئنان الوجداني ، مع اليقين العقلي ، لأن ذلك يساهم في بناء الإنسان العقدي والمعرفي،والنفسي .
- التأكيد على أن الله زود الإنسان بجملة من الحريات ،منها حرية الفكر وحرية الاعتقاد ،وحرية التعبير ،بل وحرية الإرادة فيما يأتي أو يذر ،حتي يكون مسئولًا أمام الله تعالى عن كل ما يصدر منه،ما دام بإرادة حرّا، واختيار تام.
- الإسلام هو دين السلام والأمان للعالمين، والأمان هو ليس مطلوباً للمسلمين فقط، بل إنه يشمل كلّ من يعيش تحت دولة إسلامية وذلك عدم اعتباردينه ومعتقده، وكفل الإسلام جميعا أن يحقق السلام بجميع نواعه ، الأمن الإعتقادي ، والأمن الاجتماعي ، والأمن المالي، والأمن النفسي، والأمن الأخلاقي وغيرها.
- و الاعتداء على الآخرين بغير حق يعد مظهر ا من مظاهر العنف والإرهاب الذي لا يوافق عليها الإسلام الذي هودين السلام .
- كما من خصائص النبي صلى اللهعليه وسلم بأنه رحمة للعالمين فرسالة الإسلام هي أيضارحمة للبشرية.
- أنه لا التقاء بين المسلمين وغير المسلمين في أمور العقيدة، لكن لا بأس بالالتقاء اقتصاديًا وثقافيًا وعلميًا واجتماعيًا فيما لا يتعارض مع الدين إن كانوا من أهل السلم مع المسلمين.
- وجوب معاملة الحسنة بالعدل مع المعاهدين والمستأمنين والحذر من التعدي عليهم.
- وجوب نشر العلم الشرعي الصحيح في بلدان المسلمين ؛ ليعرف المسلم حق الله وحقوق غير المسلمين،فإن غياب العلم الشرعي يؤدي الي الوقوع في الفتن وانتشارها في المجتمع.
- كما هو معلوم بأن التدين هو فطرة الله التي فطر الناس عليها فأوصي المسؤولين عن الدين– أي دين كان –أن يطبقوا مبدأ التدين في أقوالهم وأفعالهم:حتى تصحو الضمائر

## الهوامش

١: سورة المآئدة:٣

1: Surah al Mā’idah: 3

٢:سورة الأنبياء:١٠٧

2: Surah al ’Anbiyā’: 107

٣:سورة الحجرات: ١٣

3: Surah al Ḥujurāt: 21

٤: ينظر : فلسفة الحرية الدينية نظرة عقدية دينية،د.لطف الله خوجة:إدارة العامّة للثقافة و النشر،سلسلة دعوة الحق،كتاب شهري محكم،السنة الرابعة والعشرون العدد(٢٣٠) العام ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م،ص:١١

*4: Falsafah al-Ḥurriyyah al-DīniyyahNazrah 'Aqdiyyahdīniyyatah,*LutfullahKhojah, 'Idarahal 'Āmmah li ThaqāfahwaNashr,SislsilahDaw'ahal Ḥaq. KitābShahriMoḥkam, Al-Sanah Al-Rabi'ahwl 'Ishroon,Al 'Adad, (230), Al 'ām 1430 AH/2009 AD Page :11

٥: سورة البقرة: ٢٥٦

5: Surah al Baqarah: 256

٦: التفسير الطبري:٥/٤١٦

6: Al-Tafsīr Al Ṭabarī: 416/5

٧:سورة النحل:١٢٥

7: Surah al Naḥl: 125

٨: سورة الزخرف ٢٢-٢٣

8: Surah al Zukhruf: 22-23

٩: دعوة التقريب بين الأديان،دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية،المؤلف: أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان القاضي،الناشر: دار ابن الجوزي – الرياض،٢٠٠٨م،ص:١/٣٣٩

*9: Da'wahalTaqrībbayn al 'Adyān:DirasahNaqdiyyah fi Ḍa'w al 'Aqīdah al-'Islāmiyyah.* Aḥmad bin 'Abd al Raḥmān bin 'Uthmān alQāḍī ,Dār ibn al Jawzī,al Riyadh. 200٨, Page 339/1

١٠: المرجع السابق،ص: ٢/٧١٢

10: Ibid, P: 712/2

١١: سورة النحل:٣٦

11: Surah al Naḥl: 36

١٢: سورة آل عمران ٨٥

12: Surah Āl 'Imrān: 85

١٣: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي،يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ١٩٩٤م/١٤١٥هـ، ط: ٦ ص:٢١

*13: Ghayr ul Muslimīn fi Mujtam' al 'Islāmī*, YūsufalQaraḍāwī,M'uassasah al Risālah, Bairūt, 1994/1415, 6th edition, P 21

١٤: سورةالإسراء: ٧٠

14: Surah al 'Isrā'

١٥:سورة الحجرات: ١٣

15: Surah al Ḥujurāt: 13

١٦:سورة الممتحنة: ٨

16: Surah al Mumtaḥinah: 8

١٧: سورة المائدة:٢

17: Surah al Mā'idah:2

١٨: مواطنون لا ذميون، فهمي هويدي،بيروت ،دار الشروق،ط١٩٩٩/١٤٢٠،ص٣

*18: Mawaṭinūnlā Dhimmiyyūn*, FahmīHuwaydī, Bairūt, Dār Al-Sharūq, Published 1999/1420

١٩:تاريخ مدينة السلام (تاريخ بغداد) وذيله والمستفاد،المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر – ابن النجار،المحقق: بشار عواد معروف،الناشر: دار الغرب الإسلامي، سنة النشر: ١٤٢٢ – ٢٠٠١، ص:٢/٩

*19: Tā'īkhMadīnatu alSalām (Tā'īkhBaghdād) wadhailuhuwa al Mustafād*, 'Ahmad bin 'Ali bin Thābit Al Khatīb al Baghdādī Abu Bakr 'Ibn Najjar, ed.Basshār 'AwwādMa'rūf, Dāral Gharbal Islāmī, 1422/2001, P 9/2

٢٠: السنن الكبرى، البيهقي، ج: ٩ ص: ٢٠٥ ، وانظر أبو داود، سنن أبي داود، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا، رقم الحديث٣٠٥٢

*20: Al-Sunan al Kubrā*, Al-Bayhaqī, 9: 205;Abu Da'ūd, *Sunan 'Abi Da'ūd, Bāb fi T'ashīr 'AhlalDhimmahwa 'ikhtalafūh* , Ḥadīth Number 3052

٢١: رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن

21: Rawāhu al Ṭabarānī fil 'Awsaṭ bi Isnād Ḥasan

٢٢: أصول العلاقات الدولية في فقه الإمام محمد بن الحسن الشيباني،عثمان ضميرية،عمان :دار المعالي، ١٤١٩/١٩٩٩ ،ط١ ج١،ص: ٥٠٢

*22: 'Usūlal 'Alaqāt al Dawliyyah fi fiqh al 'Imām Muḥammad bin al Ḥasan al-Shaybānī,* 'UthmānḌamīriyyah, Oman: Dār al M'āli, 1999/1419, 1stedition, 1:502

٢٣:سورة التوبة ٧

23: Surah al Tawbah: 7

٢٤: مواطنون لا ذميون،فهمي هويدي،ص: ١١٥

*24: Muwāṭinūn la Dhmiyyūn*, FahmīHuwaidī, Bairūt, P 115

٢٥: نفس المصدر والصفحة

25: Ibid

٢٦: نفس المصدر والصفحة

26: Ibid

٢٧: سورة النساء ٩٤

27: Surah al Nisā': 94

٢٨: سورة البقرة ٢٥٦

28: Surah al Baqarah: 256

٢٩: سورة البقرة ١٩٠

29: Surah al Baqarah: ١٩٠

٣٠: سورة الأنفال ٦٠-٦٢

30: Surah al 'Anfāl: 60-62

٣١: سورة النساء ٥٨

31: Surah al Nisā': 58

٣٢: سورة القصص ٤

32: Surah al Qaṣaṣ: 4

٣٣: سورة المآئدة ٨

33: Surah al Mā'idah:8

٣٤: سورة هود:٨٥

34: Surah Hūd: 85

٣٥: سورة النحل:١٢٦-١٢٧

35: Surah al Naḥl: 126-127

٣٦: سورة آل عمران:٧١

36: Surah Āl 'Imrān: 71

٣٧: أنظر :تفسير القرآن العظيم لابن كثير حيث ذكر ما جاء في البخاري من خطاب النبي صلى الله عليه وسلم – إلى هرقل عظيم الروم كما وصفهرسول الله .

37: See: *Tafsīral Qur'ān al 'Azīm li ibn Kathīr haithDhakara ma jā'a fi al Bukhārī min Khitābal*Nabiﷺ*'Ilā Harqal'Azīmal*Rūmkmā*wasafahuRasūlullah*

٣٨: سورة العنكبوت:٤٦

38: Surah al 'Ankabūt: 46

٣٩:مختصر تفسير طبري،ص:٤٠٢

*39:Mukhtaṣar Tafsīr Ṭabarī*, P 402

٤٠: سورة البقرة: ٢٨٥

40: Surah al Baqarah: 285

٤١: سورةالبقرة: ٦٢

41: Surah al Baqarah: ۶۲

٤٢: أنظر :مدخل لدراسة العقيدة، د. عثمان ضميرية ،سنة النشر: ١٤٢٠ – ١٩٩٩ص: ٢٥٢

42: See: *Madkhal li Dirasat al 'Aqīdah*, 'Uthman Ḍamīriyyah, 1999/1420, 1stedition, 1: 252

٤٣: سورة الممتحنة ٨

43:Surah al Mumtaḥinah: 8

٤٤: سورة المائدة:٥

44: Surah al Mā'idah: 5

٤٥: سورة آل عمران: ١١٣

45:Surah Āl 'Imrān: 113

٤٦: صحيح البخاري (بشرح فتح الباري) ،كتاب البيوع ، باب شراء النبي صلي الله عليه وسلم بالنسيئة،٣٥٤/٤،رقم ٢٠٦٨

*46: Ṣaḥīḥ al Bukhari ( bi Sharḥ Fatḥ al Bāri)*, Kitābal Buyū', BābShar'inNabīﷺ bin nasī'ah, 354/4, Number 2068

٤٧: صحيح مسلم، كتاب السلام، فتح الباري: كتاب الجزية والموادعة، وقد ذكره في باب "هل ولم يقتل صانعه".

*47: Ṣaḥīḥ Muslim.*KitābalSalām, *Fatḥal Bāri*: Kitābal Jizyahwa al Mawadah, waqaddhakara fi bāb

٤٨ :فتح الباري: كتاب المغازي ، وانظر:تفسير ابن كثير "تفسير القرآن العظيم" ، ط. دار الكتب العلمية ،٢/ ٤٢

*48: Fatḥal Bāri*: Kitāb ul Maghāzi, see: *Tafsīr 'Ibn Kathīr, Tafsīr al Qur'an al 'Azīm*,Dāral Kutub al 'Ilmiyyah, 42/2

٤٩ :ذكر ذلك في فتح الباري رواية عن أبي داؤد وصححه الحاكم من حديث أبي موسي الأشعري في كتاب الأدب.

49: It is mentioned in *Fatḥal Bāri*riwayah 'an 'abīDā'ūdwaṣaḥaḥahu al Ḥākim min Ḥadīth 'Abī Mūsā al Ash'arī fi Kitābal 'Adab

٥٠: سورة الممتحنة:١

50: Surah al Mumtaḥinah: 1

٥١: سورة البقرة: ٢٥٦

51: Surah al Baqarah: 256

٥٢: تفسير ابن كثير ،تفسيرالقرآن العظيم :٥٥١/١

*52 : Tafsīr 'ibn Kathīr, Tafsīr al Qur'an al 'Azīm*: 1/551

٥٣: سورة العنكبوت: ٨

53: Surah al ‘Ankabūt: 8

٥٤:سورة لقمان:١٥

54:Surah Luqmān: 15

٥٥: أنظر :منهاج المسلم، لأبي بكر جابر الجزائري،الناشر: دار السلام للطباعة والنشر، سنة النشر: ٢٠٠٤ ص : ١٢٩
55: See: *Minhājal Muslim*, Li AbuBakr Jābir al Jazā’irī, DāralSalām liṬibā‘hwa al Nashr, 2004, 129

٥٦:سورة الأنعام: ١٠٨

56: Surah al ’An‘ām: 108

٥٧: تهذيب سيرة ابن هشام ٦٥ – ٦٤ – ٦٣ عبد السلام هارون ص: ١٤٣–١٤١ ،دارالبحوث العلمية، مؤسسة الرسالة ، الكويت،١٩٨٥، وانظر :السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية، دكتور :مهدي رزق الله أحمد ،١٤١٢هـ/١٩٩٢م ،ط١، مركز الملك فيصل للبحوث و الدراسات الإسلامية، وانظر :مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي ، محمد حميد الله، الناشر: دار النفائس،سنة النشر: ١٤٠٧ – ١٩٨٧،ص: ٦١، وقد جمع فيها الكاتب جزاه الله خيرا – الكثير من المعاهدات والوثائق النبويةفي عهد الخلافة الراشدة ونفها من مصادرها وعلف على هذه المصادر من حيث القوه والضعف ، وذلك فيما يزيد عن. صفحة٧٠٠

*57: Tahdhīb Sīrah ibn Hishām,*63-65 ‘Abd alSalāmHarūn P 141-143, Dār ul Buḥūth al ‘Ilmiyyah, Al-Kuwait 1985; See: *Al-Sīrah al Nabawiyyah fi ḍau’ al Maṣādiral ’Aṣliyyah*, MahdīRizqAllah Ahmad, 1412/1992, 1stedition, Markaz al Malik Faiṣal li alBuḥūthwaDirāsāt al ’Ilmiyyah, See: Majmū‘ahal Wathāiq al Siyasah li al ‘AhdNabawiﷺ, Muḥammad ḤamīdAllah, Dāral Nafā’is, 1407/1987, P 61, waqadjama‘afīhā al Kātibjazāhu Allah al Khayr- al kathīr min Mu‘ahidātwa al Wathā’iq al Nabawiyyah fi ‘ahd al Khualafā’ al Rāshidahwanafha min Maṣādirihāwa ‘allafa ‘alāḤadhihi al Maṣādir min ḥaith al Quwwahwa al D‘af, wadhālikafīmāYazīd ‘an, p. 700

٥٨: مجموعة الوثاق السياسية ص ١٧٦، ولقد ورد ذكر طرفًا من ذلك في صحيح البخاري، انظر تهذيب سيرة ابن هشام ص : ٥٩، فتح الباري :كتاب المغازي ،كتاب الشروط ،كتاب الصلح ، صحيح مسلم :كتاب الجهاد
58: Majmū‘ahtulWathaq al-Syasiyyah P 176, walaqadwarada dhikr ṭrfanfī Ṣaḥīḥ al Bukharī, See: Tahdhīb Sīrah ibn Hishām P: 59, Fatḥ ul Bāri: Kitāb ul Maghazi, Kitāb al Shurūṭ, Kitāb u ṣulḥ, ṣaḥiḥ Muslim, Kitāb ul jihād

٥٩: شرح العقيدة الواسطية،الشيخ محمد العثيمين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،الطبعة :السادسة، ١٤٢١ هـ، ص: ٦٧٨

59: Sharḥ ul ‘aqīdahtilWasṭiyyah, Al-Shaikh Muḥammad al ‘Usaimīn, Dār ’Ibn al Jauzi, Lin Nash walTauzi‘ , Kingdom Saudia Arabia, 6thPubvlication, 1421, P 678

٦٠: غاية المطلب للعلامة أبي بكر بن زيد الجراعي ص: ٦٥٠-٦٦٥، أنظر :مجموع فتاوى ابن تيمية ،ص: ٢٠، حيث ذكر - رحمه الله - اختلاف فقهاء المدينة بخصوص أهل الذمة.

60: GhayatulMaṭlablil ‘Allamati ’Abi Bakr bin Zaid al-Jra‘ī, P: 650-665, See: Majmū‘ Fatawa ’Ibn taimiyyah. P 20, Haith DhakaraRaḥimahullah ’IkhtilāfFuqaha’